

الأسس الشرعية

لنظام الخلافة

بمناسبة ذكرى هدم الكفار

للخلافة الإسلامية

في ٢٧ رجب ١٣٤٢هـ - ٣ آذار ١٩٢٤م

الأسس الشرعية

لنظام الخلافة

بمناسبة ذكرى هدم الكفار

للخلافة الإسلامية

في ٢٧ رجب ١٣٤٢هـ - ٣ آذار ١٩٢٤م

المحتويات

المحتويات	٥
تذكير	٧
وجوب الحكم بما أنزل الله ووجوب الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية وحدها (السيادة للشرع وليس للناس)	١٠
في اتباع الشرع العزةُ والهدایةُ والفلاحُ وفي البعد عنه الذلُّ والضلالُ والشقاء.....	١٤
لا يجوز شرعاً أن يخلو المسلمين في أي وقت من خليفة، ولا يجوز لمسلم أن يخرج من طاعته.....	١٨
إجماع الصحابة رضوان الله عليهم:	١٩
قاعدة ما لا يتم الواجب إلا به:	٢٠
اتفاق الأئمة رحمهم الله:	٢٠
المسلمون أمة واحدة ويجب أن تكون لهم دولة واحدة تحت رابة خليفة واحد.....	٢٢
الأمة الإسلامية في وثيقة المدينة:	٢٣

الأخوة في الإسلام وليس في القومية أو الوطنية:	٢٤
جماعة المسلمين توجد بوجود إمام المسلمين:	٢٥
تحريم وجود أكثر من دولة واحدة للمسلمين:	٢٦
الإمارة في الإسلام (وفي الواقع) لا تكون إلا لواحد:	٢٧
السلطان للأمة الإسلامية فالمسلمون كلهم يتحملون مسؤولية حفظ الإسلام وتطبيقه	٢٨
لا يصبح أحد خليفة إلا إذا ولاه المسلمون:	٢٨
ال الخليفة لا يكون مطلق التصرف بل يُبَايِعُ على الكتاب والسنّة:	٣٠
طاعة أولي الأمر:	٣٢
لا طاعة في المعصية:	٣٣
محاسبة أولي الأمر:	٣٣
الثورة بالسلاح على الحاكم الذي يظهر الكفر البواح:	٣٦
قضية المسلمين الآن هي إقامة الخلافة التي تطبق الإسلام كاملاً وتحمل رسالته إلى العالم	٣٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تذكير

منذ أن هدمت الخلافة الإسلامية سنة (١٣٤٢ هـ - ١٩٢٤ م) أصبح المسلمون أضيع من الأيتام على مأدبة اللئام. في صبيحة ٣ آذار ١٩٢٤ م قام مصطفى كمال، اليهودي الأصل، الماسوني، عميل الإنجليز، بإلغاء الخلافة الإسلامية.

وكان المفروض في الأمة الإسلامية أن تسحب السلاح في وجه هذا العميل الخائن الذي حول دار الإسلام إلى دار كفر، وحقق للكفار أغلى أمنية طالما تمنوها. ولكن الأمة الإسلامية كانت مغلوبة على أمرها، وفي وضع مزير من الانحطاط، فمررت الجريمة، وأحكم الكفار الحاقدون قبضتهم على البلاد الإسلامية والشعوب الإسلامية ومزقوها شرّ مزق: مزقوا الأمة الواحدة إلى قوميات وعنصريات وعصبيات؛ ومزقوا البلاد الواحدة إلى أوطان وأقطار وأقاموا بينها الحدود والسدود؛ وبدل

دولة الخلافة الواحدة أقاموا عشرات الدوليات الكرتونية، وأقاموا عليها حكاماً عملاء ينفذون أوامر أسيادهم. وألغوا الشريعة الإسلامية من الحكم والاقتصاد وال العلاقات الدولية والمعاملات الداخلية والقضاء، وفصلوا الدين عن الدولة وحصروا الدين الإسلامي في بعض العبادات والأحوال الشخصية على غرار الديانة النصرانية. وعملوا على إلغاء الحضارة واقتلاع الأفكار الإسلامية ليزرعوا بدلاً من ذلك أفكار الغرب وحضارة الغرب. وقد نجحوا إلى حدّ كبير في تضليل المسلمين وإبعادهم عن حقيقة الإسلام، وفي تزيين مفاهيم الغرب ومقاييسه وأخلاقه.

ولكن حكمة الله بالغة، ولرادته غالبة. وقد شاء سبحانه أن تعود الأمة الإسلامية إلى صحوتها، وأن تنهض من كبوتها، وأن تدرك أن خلاصها لا يتم إلا بإعادة الخلافة الإسلامية الراشدة على منهاج النبوة.

إن أهم أساس من أسس الإسلام بعد العقيدة الإسلامية هو الخلافة الإسلامية.

بدون الخلافة الإسلامية تبقى البلاد الإسلامية ممزقة،
وتبقى الشعوب مفرقة.

بدون الخلافة الإسلامية تبقى دول الكفر المستعمرة
تتحكم في رقابنا، وتنهب خيراتنا، وتوقع بيننا الشقاق.
بدون الخلافة سيبقى اليهود يحتلون مقدساتنا ويواجهوننا
بالقتل والإذلال.

بدون الخلافة ستبقى الشعوب الإسلامية في البوسنة
والشيشان وفلسطين ولبنان وكشمير وغيرها تقتل وتشرد وتحدم
معابدها وتدين أعراضها، وليس من منقذ.
وبدون الخلافة يبقى المسلمين غير العاملين بجد لإقامةتها،
يبقون في الإثم وفي غضب الله، وإن صاموا وصلوا وحجوا وزكوا.
فالعمل لإقامة الخلافة هو الآن فرض عين في أقصى طاقة
وأقصى سرعة.

فهيا أيها المسلمون ولبّوا نداء ربكم:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَسْتَحِبُّوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ إِذَا دَعَكُمْ لِمَا
تُحِبُّونَ﴾

وجوب الحكم بما أنزل الله
وجوب الاحتكام إلى الشريعة الإسلامية وحدتها
(السيادة للشرع وليس للناس)

قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزَعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَاءَمْنَوْا بِمَا
أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الظَّفَاغُوتِ
وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضْلِلَهُمْ ضَلَالًا
بَعِيدًا ﴾١﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ
الْمُنَفِّقِينَ يَصْدُونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾٢﴿ [النساء: ٦٠ - ٦١].

وقال: ﴿وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا
فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعَرِّضُونَ ﴾٣﴿ وَإِنْ يَكُنْ هُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعَنِينَ
أَفِي قُلُوهُمْ مَرَضٌ أَمْ أَرْتَابُوا أَمْ سَخَافُونَ أَنْ تَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
وَرَسُولُهُ بَلْ أَوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾٤﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ
الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا
سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأَوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾٥﴿ وَمَنْ يُطِيعَ اللَّهَ

وَرَسُولُهُ وَسَخَّنَ اللَّهُ وَيَتَقَبَّلُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاجِرُونَ ﴿٢٦﴾ [النور: ٢٦]

. [٤٨ - ٥٢]

وقال: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥].

وقال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَسِّقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].

وقال: ﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَأَحَدُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصَيِّبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَلَنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَسِقُونَ﴾ [١١] أَفَحُكْمُ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٤٩، ٥٠].

وقال: ﴿وَإِنْ هَذَا حِرَاطٍ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا
السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ
تَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ١٥٣].

وقال: ﴿أَفَتَؤْمِنُونَ بِعَضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضِ
فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خَرَقَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا
وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا
تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥].

وقال: ﴿أَتَتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ
دُونِهِ أُولَيَاءَ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأعراف: ٣].

وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي
وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ
عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» [رواه مسلم].

وقال: «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»
[رواه البخاري ومسلم].

وقال: «لَتَتَّبِعُنَّ سَيْنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا
بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبْعَثُمُوهُمْ، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ» [رواه مسلم].

وعن ابن عباس قال: «كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ
شَيْءٍ وَكِتَابُكُمْ أُنْزِلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْدَثَ تَقْرُأْنَاهُ مَحْضًا لَمْ
يَشُبْ» [رواه البخاري].

وروي عن النبي ﷺ أنه رأى مع عمر بن الخطاب قطعة
من التوراة ينظر فيها فغضب وقال: «أَلَمْ آتِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةَ، وَلَوْ
أَدْرَكَنِي أَخِي مُوسَى لَمَّا وَسَعَهُ إِلَّا اتَّبَاعَنِي» [رواه أحمد والمزار وابن
أبي شيبة].

وروى أحمد والترمذى وابن جرير أن عدي بن حاتم
الطائي قبل إسلامه دخل على رسول الله ﷺ وهو يقرأ هذه
الآية: «أَتَخْنَدُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَنَهُمْ أَرْبَابًا مَنْ دُورَنَ اللَّهُ»
[التوبه: ٣١] فقال إنهم لم يعبدوهם. فقال رسول الله ﷺ: «بَلَى
إِنَّهُمْ حَرَمُوا عَلَيْهِمُ الْحُلَالَ وَأَحْلَوْهُمُ الْحَرَامَ فَاتَّبَعُوهُمْ فَذَلِكَ
عِبَادَتُهُمْ إِيَّاهُمْ». .

في اتباع الشرع العزةُ والهدایةُ وال فلاح
وفي البعد عنه الذلُّ والضلالُ والشقاء

قال تعالى: ﴿وَلِلّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾

[المنافقون: ٨].

وقال: ﴿فَلِمَّا يَأْتِنَّكُم مَّنْ هُدِيَ فَمِنْ أَتَّبَعَ هُدًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴾١٢٣ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ دَارَ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَخَسْرَهُ رَبِيعَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾١٢٤ قَالَ رَبِّي لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا ﴾١٢٥ قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْنَاكَ إِذَا تَنَاهَيْتَنَا فَنَسِيْتَهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسَى ﴾١٢٦ [طه: ١٢٣ - ١٢٦].

وقال: ﴿قَدْ جَاءَكُم مِّنْ أَنَّهُ نُورٌ وَكَتَبْتُ مُبِينٍ ﴾١٥ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ وَسُبْلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِّنَ الظُّلْمَادِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾١٦ [المائدة: ١٥ - ١٦].

وقال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نَعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ
قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ﴾ [الأنفال: ٥٣].

وقال: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامْنُوا وَأَتَقَوْا لَفَتَحَنَا عَلَيْهِمْ
بَرَكَتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ كَذَّبُوهُ فَأَخْذَنَاهُمْ بِمَا كَانُوا
يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦].

وقال: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرُكُمْ
وَيُثْبِتُ أَقْدَامَكُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعَسَّا هُنْمَ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٧ - ٨].

وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لَيَسْتَحْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَسْتَحْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ
وَلَيُمَكِّنَنَّهُمْ دِيَهُمُ الَّذِي أَرْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ
خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ
ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُنُّ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

وقال: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ
وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ
مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

وقال: ﴿أَوَلَمَا أَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبَّتُمْ مَّثَيَّبًا قُلْتُمْ أَنَّ
هَذَا ۚ قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾
[آل عمران: ١٦٥].

وقال: ﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِّنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيْكُمْ
وَيَعْفُوا عَنِ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠].

وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَّقَىٰ الْجَمْعَانِ إِنَّمَا
آسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِعَضٍ مَا كَسَبُوا ۖ وَلَقَدْ عَفَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٥٥].

وقال: ﴿فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ سُخَالُفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ
فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال: ﴿فَقُلْتُ أَسْتَغْفِرُو رَبِّكُمْ إِنَّهُ كَارِ غَافِرًا ﴾
﴿يُرِسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾^١ ﴿وَيُمْدِدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَسِجْعَلَ
لَكُمْ جَنَّتٍ وَسِجْعَلَ لَكُمْ أَنْهَرًا ﴾^٢ [نوح: ١٠ - ١٢].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «وَقَدْ تَرَكْتُ
فِيهِمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا، أَمْرًا بَيْنَا، كِتَابَ اللَّهِ
وَسُنْنَةَ نَبِيِّهِ» [سيرة ابن هشام].

وقال: «أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ
الْهُدْيِ هُدْيُ مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَمَّدَاتُهَا، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»
[مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه].

وقال: «حَدُّ يُعْمَلُ فِي الْأَرْضِ خَيْرٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ أَنْ
يُمْطَرُوا أَرْبَعِينَ صَبَاحًا» [النسائي وابن ماجه].

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعِذِّبُ الْعَامَّةَ
بِعَمَلِ الْخَاصَّةِ حَتَّى تَكُونَ الْعَامَّةُ تَسْتَطِعَ أَنْ تُغَيِّرَ عَلَى الْخَاصَّةِ،
فَإِذَا لَمْ تُغَيِّرِ الْعَامَّةُ عَلَى الْخَاصَّةِ، عَذَّبَ اللَّهُ الْعَامَّةَ وَالْخَاصَّةَ» [رواه
أحمد والطبراني في الكبير].

لا يجوز شرعاً أن يخلو المسلمون في أي وقت من
 الخليفة، ولا يجوز لمسلم أن يخرج من طاعته

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَانُكُمْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مُنْكَرٌ فَإِن تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ
وَالرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحَسْنُ
تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]

وقال: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنْ أَنَّمِنْ أَوْ الْحَوْفِ أَدَعُوكُمْ إِلَيَّ
وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَلَمْ يَأْفِي أَمْرٌ مِّنْهُمْ لَعِلْمَهُ الَّذِينَ
يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

قال رسول الله ﷺ: «مَنْ خَلَعَ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَا حُجَّةَ لَهُ . وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنْقِهِ بَيْعَةٌ مَاتَ مِيتَةً
جَاهِلِيَّةً» [رواه مسلم].

وقال صلى الله عليه وآلـه وسلم: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاغِيَةِ
وَفَارَقَ الجُمَاعَةَ فَمَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً». [رواه مسلم].

وقال: «إِنَّا إِلَيْمَامُ جَنَّةٍ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ» [رواه مسلم].

وقال: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوُسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا يَبْعَدُهُ، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْثُرُ. قَالُوا: فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوَا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» [رواه مسلم].

إجماع الصحابة رضوان الله عليهم:

لقد أجمع الصحابة رضوان الله عليهم على لزوم إقامة خليفة لرسول الله ﷺ بعد موته، وأجمعوا على إقامة خليفة لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان ثم لعلي رضي الله عنهم جميعاً. وقد أجمعوا رضي الله عنهم على الاشتغال بمبایعة الخليفة فور وفاة الخليفة السابق.

وقد أجمعوا رضوان الله عليهم على أن المسلمين لا يحل لهم أن يظلو أكثرا من ثلاثة أيام دون خليفة، وذلك أن عمر بن

الخطاب رضي الله عنه عندما طعن رشح ستة للخلافة وحدد لهم ثلاثة أيام لمبايعة أحدهم، وأمرهم بقتل المخالف، ووكل خمسين رجلاً بتنفيذ ذلك، وكان على مرأى ومسمع من الصحابة الذين لم يعترضوا.

قاعدة ما لا يتم الواجب إلا به:

والقاعدة الشرعية: (ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب) تختتم وجود الخليفة، لأن إقامة الدين وتنفيذ أحكام الشرع ولم شعث المسلمين حول رأية الإمام لا تتم دون وجود الخليفة.

اتفاق الأئمة رحمهم الله:

قال صاحب كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) ج ٥/ص ٤١٦: (اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على أن الإمامة فرض، وأنه لا بد للمسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف المظلومين من الظالمين، وعلى أنه لا يجوز أن يكون على

ال المسلمين وفي وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان).

قال الإمام علي كرم الله وجهه: (ولإنه لا بد للناس من أمير بر أو فاجر يعمل في إمرته المؤمن. ويستمتع فيها الكافر. وينفع الله فيها الأجل. وينجع به الفيء ويقاتل به العدو. وتؤمن به السبل. ويؤخذ به للضعف من القوي حتى يستريح به بُرٌّ ويستراح من فاجر) نهج البلاغة ج ١ / ص ٩١.

ال المسلمين أمة واحدة
ويجب أن تكون لهم دولة واحدة
تحت راية خليفة واحد

قال الله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُواٰ وَآذُكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلْفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَاصْبَحُوكُمْ بِيَعْمِلِهِ إِخْوَنًا﴾ [آل عمران: ١٠٣]. قال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَتَفْشِلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ وَأَصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [الأنفال: ٦].

وقال: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ [الحجرات: ١٠].
وقال: ﴿كُنْتُمْ خَيْرًا مِّنْ أَخْرِجَتِ اللِّنَاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

الأمة الإسلامية في وثيقة المدينة:

«بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذَا كِتَابٌ مِّنْ مُّحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ،
بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ مِنْ قُرْبَشٍ وَيَنْتَرِبُ، وَمَنْ تَبْعَهُمْ فَلَحِقَ
هُمْ، وَجَاهَهُمْ مَعَهُمْ. إِنَّهُمْ أُمَّةٌ وَاحِدَةٌ مِّنْ دُونِ النَّاسِ،... وَإِنَّ
الْمُؤْمِنِينَ لَا يَرْكُونَ مُفْرَحًا - أَيُّ الْمُشْقُلُ بِالدِّينِ وَالْكَثِيرُ الْعِيَالِ
- بَيْنَهُمْ أَنْ يُعْطُوهُ بِالْمَعْرُوفِ فِي فِدَاءٍ أَوْ عَقْلِ. وَأَنْ لَا يُخَالِفَ
مُؤْمِنٌ مُؤْمِنًا دُونَهُ؛ وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَّقِينَ عَلَى مَنْ بَغَى
مِنْهُمْ، أَوْ ابْتَغَى دَسْيَعَةً ظُلْمًا أَوْ إِثْمًا أَوْ عُدْوَانًا أَوْ فَسَادٍ بَيْنَ
الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّ أَيْدِيهِمْ عَلَيْهِ جَمِيعًا وَلَوْ كَانَ وَلَدَ أَحَدِهِمْ... وَإِنَّ
الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ مَوَالِيَ بَعْضٍ دُونَ النَّاسِ... وَإِنَّ سَلْمَ الْمُؤْمِنِينَ
وَاحِدَةٌ، لَا يُسَالُمُ مُؤْمِنٌ دُونَ مُؤْمِنٍ فِي قِتَالٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا عَلَى
سَوَاءٍ وَحَدْلٍ بَيْنَهُمْ... وَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُؤْمِنٍ أَقْرَبٌ مَا فِي هَذِهِ
الصَّحِيفَةِ، وَآمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَنْصُرَ مُحَمَّدًا - أَيُّ عَامِلٍ
جَرِيعَةٍ - وَلَا يُؤْوِيَهُ... وَإِنَّكُمْ مَهْمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ
مَرَدَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَإِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» سيرة ابن هشام ج ٢ /

. ١٠٦ . ص

الأخوة في الإسلام وليس في القومية أو الوطنية:

قال رسول الله ﷺ: «لَا تَحَاسِدُوا وَلَا تَنَاجِشُوا وَلَا
تَبَاخِضُوا وَلَا تَدَابِرُوا وَلَا يَبْغِي بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بَعْضٌ، وَكُونُوا
عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا
يَنْقِرُهُ. التَّقْوَى هُنَّا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ - بِخَسْبٍ
أَمْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَخْقُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ. كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ
حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَااطِفِهِمْ
مَثَلُ الْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُّوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ
بِالسَّهَرِ وَالْحَمَى» [مسلم وأحمد].

وقال ﷺ: «الْمُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، يَسْعَى بِدِمَائِهِمْ
أَدْنَاهُمْ، وَيُجْهِرُ عَلَيْهِمْ أَفْصَاهُمْ، وَهُمْ يَدْعُ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ» [أبو
داود وابن ماجه].

وقد تكررت كثيراً في النصوص الشرعية عبارات: (أمّة
محمد)، وعبارة (أمّتي)، وعبارة (أمّتك)، وعبارة (أمّتكم)، أي
أن اتباع المسلمين لرسولهم محمد ﷺ هو الذي جعل منهم أمّة
واحدة.

جماعة المسلمين توجد بوجود إمام المسلمين:

قال ﷺ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَا تَمَاتَ مِيَتَةً جَاهِلِيَّةً. وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِيَّةٍ يُغَضِّبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ فَقُتْلَةً جَاهِلِيَّةً. وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَشَّ مِنْ مُؤْمِنَهَا، وَلَا يَفْيِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ» [مسلم وأحمد والنسائي].

وقال ﷺ جواباً لـ حذيفة بن اليمان حين سأله كيف يصنع في زمن الشر وفرق الشر، قال: «تَلْزُمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ، فَقُلْتُ: إِنْ لَمْ تَكُنْ لَّهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ؟ قَالَ: فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا» [رواه البخاري ومسلم].

وقد وضع النووي رحمه الله عنواناً ملخصاً شرح هذه الأحاديث قال:

(وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج عن الطاعة ومقارقة الجماعة).

تحريم وجود أكثر من دولة واحدة للمسلمين:

قال صلى الله عليه وآله وسلم: «وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ
صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَرَّةَ قَلْبِهِ فَلْيُطْعَمْ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ
فَاضْرِبُوهُ عُنْقَ الْآخَرِ» يقول راوي الحديث عبد الله بن عمرو بن العاص: سمعته أذناني من رسول الله ﷺ ووعاه قلبي. [رواه مسلم].

وقال: «إِذَا بُوِيعَ خَلِيفَتَيْنِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا» [رواه مسلم].

وقال: «مَنْ أَتَكُمْ وَأَمْرَكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ يُرِيدُ أَنْ
يَشْقُّ عَصَاكُمْ وَيُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ فَاقْتُلُوهُ» [رواه مسلم].

وقال: «كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسْوُسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ كُلُّمَا هَلَكَ
نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ، وَإِنَّهُ لَا يَبِي بَعْدِي، وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكُشُّ، قَالُوا:
فَمَا تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: فُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلُ وَأَعْطُوهُمْ حَقَّهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ
سَائِلُهُمْ عَمَّا اسْتَرْعَاهُمْ» [رواه مسلم].

الإمارة في الإسلام (وفي الواقع) لا تكون إلا لواحد:

كان عمل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كُلُّه على
جعل الإمارة في الأمر الواحد لشخص واحد.

وقد أجمع الصحابة الكرام رضوان الله عليهم على أن
الإمارة لا تكون إلا لواحد، ومارسوا ذلك عملياً.

وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا حَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤْمِنُوا عَلَيْهِمْ
أَحَدُهُمْ» [رواه أبو داود].

وقال: «لَا يَحِلُّ لِثَلَاثَةٍ بِفَلَانٍ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا إِذَا أَمْرُوا
عَلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ» [رواه أحمد].

ونعيد هنا ما قرره كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة)
ج/ص ٤٦ : (اتفق الأئمة رحمهم الله تعالى على أن الإمامة
فرض، وأنه لا بد لل المسلمين من إمام يقيم شعائر الدين وينصف
المظلومين من الظالمين، وعلى أنه لا يجوز أن يكون على المسلمين
في وقت واحد في جميع الدنيا إمامان، لا متفقان ولا مفترقان)
وقال النووي في شرح مسلم ج ١٢ / ص ٢٣٢ : (وافق العلماء
على أنه لا يجوز أن يُعْقَد خليفتين في عصر واحد سواء اتسعت
دار الإسلام أم لا).

السلطان للأمة الإسلامية

فالمسلمون كلهم يتحملون مسؤولية حفظ الإسلام وتطبيقه

لا يصبح أحد خليفة إلا إذا ولاه المسلمون:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ أَسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨].

وقال رسول الله ﷺ: «وَمَنْ بَايَعَ إِمَاماً فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ فَلَيُطِعْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ» [مسلم].

وقال: «فُوَا بِيَعْهِ الْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ» [رواه مسلم].

وقال: «إِذَا بُوَيْعَ خَلِيفَتِينِ فَاقْتُلُوا الْآخَرَ مِنْهُمَا» [رواه مسلم].

وإجماع الصحابة منعقد على أنه لا يتولى أحد الخلافة إلا إذا ولاه المسلمون ذلك. وقد وصل كل من الخلفاء الراشدين

الأربعة إلى الخلافة بالبيعة. واستخلاف أبي بكر لعمر كان بتغويض من الصحابة لأبي بكر رضوان الله عليهم، ثم بايده المسلمين.

وقال الإمام عليّ كرم الله وجهه: (ولعمرى لئنْ كانت الإمامة لا تتعقد حتى يحضرها عامة الناس فما إلى ذلك سبيل، ولكنَّ أهْلُها يحكمون على من غاب عنها، ثُمَّ ليس للشاهد أن يرجع ولا للغائب أن يختار) نهج البلاغة: ج ٢ / ص ٨٦.

وقال سلام الله عليه: (إنه بايعني القوم الذين بايعوا أبا بكر وعمر وعثمان على ما بايدهم عليه، فلم يكن للشاهد أن يختار ولا للغائب أن يرُدُّ، وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإن اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك رضي، فإن حرج من أمرِهم خارج بطعن أو بدعةٍ رَدَّوه إلى ما خرج منه، فإن أبي قاتلوك على اتباعه غير سبيل المؤمنين وولاه الله ما تَوَلَّ) نهج البلاغة ج ٣ / ص ٧.

وجاء في كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) ج ٥ / ص ٤١٧: (وأتفق الأئمة على أن الإمامة تتعقد ببيعة أهل الحل

والعقد من العلماء والرؤساء ووجوه الناس الذين يتيسر اجتماعهم من غير شرط عدد محدد، ويشترط في المبايعين للإمام صفة الشهود من عدالة وغيرها. وكذلك تعدد الإمام باستخلاف الإمام شخصاً عيّنه في حياته ليكون خليفة على المسلمين بعده). [ملاحظة: الاستخلاف من أبي بكر لعمر كان بناء على تفويض من الصحابة الذين هم أهل الحل والعقد. واستخلاف عمر للستة كان أيضاً بناء على تفويض الصحابة. وبذلك ينحصر الأمر ببيعة أهل الحل والعقد].

الخليفة لا يكون مطلقاً التصرف بل يُبَايِعُ على الكتاب والسنة:

قال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [النور: ٥١].

وقال: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُتَفَقِّينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا﴾ [النساء: ٦١].

وقال: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَإِذَا سَلَّمُوا قَسْلِيًّا﴾ [النساء: ٦٥].

وعن معاذ (بن جبل) أن رسول الله ﷺ حينبعثه إلى اليمن قال: «كيف تصنع إن عرض لك قضاء؟ قال: أقضي بما في كتاب الله. قال: فإن لم يكن في كتاب الله؟ قال: فيسنة رسول الله ﷺ. قال: فإن لم يكن في سنة رسول الله؟ قال: أحتجه وإني لا آلو. قال فضررت رسول الله صدري ثم قال: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضي رسول الله» [أحمد وأبو داود والترمذى].

وحين دعا عبد الرحمن بن عوف علياً وعثمان للبيعة قال لكل منهما نيابةً عن المسلمين: (أتيا يعني على كتاب الله وسنة رسوله كما فعل الشیخان) يعني أبا بكر وعمر.

طاعة أولي الأمر:

قال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا
الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِن تَنْزَعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُوهُ إِلَى اللَّهِ
وَإِلَى الرَّسُولِ إِن كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحَسْنُ
تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

وقال رسول الله صلى الله عليه وآلـه وسلم: «مَنْ أَطَاعَنِي
فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ يَعْصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعَ الْأَمِيرَ فَقَدْ
أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي» [رواه مسلم].

وقال ﷺ وهو يخطب في حجّة الوداع: «إِنَّ أَمْرَ عَنْدَ
مُجَدْعٍ أَسْوَدٍ يَقُولُ كُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا» [رواه
مسلم].

وقال ﷺ: «عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ
وَمَنْشِطِكَ وَمَكْرِهِكَ وَأَثْرَةِ عَلَيْكَ» [رواه مسلم].

لا طاعة في المعصية:

قال ﷺ: «عَلَى الْمَرءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ إِلَّا أَنْ يُؤْمِرَ بِمَعْصِيَةٍ، فَإِنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعٌ وَلَا طَاعَةً» [رواه مسلم].

وقال: «لَا طَاعَةٌ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» [رواه مسلم].

وقال أبو بكر رضي الله عنه حين بُويع بالخلافة: (أطِيعوني ما أطعْتُ اللَّهَ فِيهِمْ، فَإِنْ عَصَيْتُهُ فَلَا طَاعَةٌ لِي عَلَيْكُمْ).

محاسبة أولي الأمر:

قال تعالى: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

وقال: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [التوبه: ٧١].

وقال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَىٰ مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ
فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي سَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِي قُلُوبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ
الإِيمَانِ». [رواه مسلم].

وقال: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَاوُنَّ
عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُؤْشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْ عِنْدِهِ مُمْمَّ
لَتَذْعُنَّهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ» [أحمد والترمذى].

وقال: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ»
[أحمد وابن ماجه].

وقال: «سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَرَجُلٌ قَاتَمَ
إِلَيْ إِمَامٍ جَائِرٍ فَأَمْرَهُ وَنَهَاهُ فَقَتَلَهُ» [رواه الحاكم].

هذا الأمر والنهي للحكام هو محاسبة لهم. وهو فرض من
فرض الكفاية. وهو بالقلب وباللسان وباليد، شرط أن لا
تشتمل المحاسبة باليد على استعمال سلاح.

وقد حاسب سعد بن معاذ وسعد بن عبد الله رسول الله
في يوم الخندق ونزل عند رأيهما. وحاسبه الحباب بن المنذر يوم

بدر ونزل عند رأيه. وحاسبه عمر بن الخطاب وجمع من الصحابة يوم الحديبية ولم ينزل عند رأيهم [سيرة ابن هشام]. وحسبت امرأة عمر بن الخطاب في مسألة المهور فقال: (أصابت امرأة وأخطأ عمر) [انظر تفسير الآية ٢٠ من سورة النساء في القرطبي وابن كثير]. وقال الإمام علي رضي الله عنه: (فلا تُكفِّروا عن مقالة بحقِّ أو مشورة بعدل، فإني لستُ في نفسي بِقُوَّةٍ أُخْطِئُ، ولا آمُّ ذلك من فُعْلِي إِلَّا أَن يَكْفِيَ اللَّهُ مِنْ نَفْسِي مَا هُوَ أَمْلَكُ بِهِ مِنِي) نهج البلاغة ج / ٢ ص ٢٠١.

وقال عمر رضي الله عنه: (لا خير فيكم إن لم تقولوها ولا خير فيما إن لم نسمعها) يعني كلمة الحق في المحاسبة.
هؤلاء هم خير الناس وسادتهم وكان المسلمون يحاسبونهم،
فكيف بغيرهم؟

الثورة بالسلاح على الحاكم الذي يظهر الكفر البوح:

عن عبادة بن الصامت قال: «دَعَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَيْعَنَاهُ فَكَانَ فِيمَا أَحَدَ عَلَيْنَا أَنْ بَيَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالظَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرِهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثْرَهُ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ». قَالَ: إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفُراً بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «سَتَكُونُ أُمَرَاءٌ فَتَعْرِفُونَ وَتُنَكِّرُونَ، فَمَنْ عَرَفَ بَرِئٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ سَلِيمٌ، وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». قَالُوا: أَفَلَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: لَا، مَا صَلَوْا» [رواه مسلم].

وقال ﷺ: «خَيْرُ أَمْمَكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ، وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ، وَشَرَارُ أَمْمَكُمُ الَّذِينَ تُبغِضُونَهُمْ وَيُبغِضُونَكُمْ». قَالَ: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ؟ قَالَ: لَا، مَا أَقَامُوا فِيْكُمُ الصَّلَاةَ» [رواه مسلم]. وعبارة «مَا أَقَامُوا فِيْكُمُ الصَّلَاةَ» هي كناية عن تطبيق أحكام الإسلام، وهي من باب تسمية الشيء بأبرز ما فيه.

حين تكون الدار دار إسلام ويبدأ الحكم في تحويلها إلى دار كفر وذلك بإظهار الكفر البواح الذي لا شبهة فيه يجب على المسلمين أن يتوروا عليه بالسلاح منعه من ذلك بالقوة، ولكن هذه الثورة بحاجة إلى تنظيم وأمير يطلب النصرة ويعُد القوة من أجل إنجاح هذه الثورة وليس من أجل الثورة فقط. وهذه الثورة هي خلع الحكم أو إرجاعه إلى الشرع وأطّره على الحق أطراً.

قال ﷺ: «كَلَّا وَاللهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَلَتَأْخُذُنَّ عَلَى يَدِ الظَّالِمِ وَلَتَأْتُرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ أَطْرَا أَوْ تَفْصِّرُنَّهُ عَلَى الْحَقِّ قَصْرًا» [أبو داود والترمذى وابن ماجه]. فعندما ألغى (أتاتورك) الخلافة، وأدخل العلمنة كان يجب على المسلمين منعه بالسلاح.

أما حين تكون الدار دار كفر أصلية، أو عادت إلى الكفر واستقرت عليه، فهذه تحتاج إلى جهدٍ كبير من العمل الفكري والدعوة بالحجّة لتهيئتها للتحول إلى دار إسلام.

فالرسول ﷺ بدأ دعوته في مكة وكان يرى الكفر البواح ولم ينابذهم بالسيف. وقد أقر ﷺ المسلمين على العيش في دار الكفر (في مكة والحبشة) مع وجود دار الإسلام. وكان المسلمون يرون الكفر البواح في دار الكفر ولم يثوروا بالسلاح على حاكمها. إذ الأمر في مثل هذه الحال يحتاج إلى الإعداد الفكري ثم طلب النصرة لأخذ السلطة.

قضية المسلمين الآن هي
إقامة الخلافة التي تطبق الإسلام كاملاً
وتحمل رسالته إلى العالم

قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمِرُونَ
بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

وقال: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْتُوا
اللَّهَ إِلَّا أَن يُتَمَّ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٢٣﴾ هُوَ الَّذِي
أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْأَدِيُّنَ كُلِّهِ
وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾ [التوبه: ٣٢ - ٣٣].

وقال: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوا إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا
وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨].

وقال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا آسَتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِيَمُ الَّذِي آرْتَصَنَ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ حَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٥٥].

سئل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «أيُّ المدينتين تُفتح أولاً، أُقطنطينية أم رومية؟» فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: «مدينته هرقل تُفتح أولاً» يعني قسطنطينية. [أحمد والدارمي والحاكم وابن أبي شيبة].

وقال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ زَوِيَ لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَسَيَّلْتُ مُلْكَ أُمَّتِي مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا». [مسلم وأحمد وأبو داود وابن ماجه والترمذى].

وقال عليه السلام: «بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّنَاءِ وَالرِّفْعَةِ وَالدِّينِ وَالتَّصْرِ وَالتَّمْكِينِ فِي الْأَرْضِ. فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلَ الْآخِرَةِ لِلَّدُنْهَا لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ» [أحمد والحاكم والبيهقي وابن حبان].

اللهم إنا نرحب إليك في دولة كريمة على منهاج النبوة تُعِزُّ
بها الإسلام وأهله وَتُنْذِلُّ بها الكفر وأهله وتجعلنا فيها من
العاملين بطاعتك والداعين إلى سبيلك.

وَصَلَّى اللَّهُمَّ وَسِلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَصَاحِبِهِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ

هذا الكتيب هدية من مجلة الوعي

العدد ٩٥ - شهر شوال ١٤١٥هـ الموافق آذار

١٩٩٥م